أشكال التحرش الجنسي بالمرأة العاملة الجز ائرية والإجراءات المتخذة للحد من الظاهرة

بن مزيان حنان جامعة لونيسي علي البليدة البريد الالكتروني: mahdihanane9@yahoo.fr

ملخص:

إن الغريزة الجنسية سنة خلقية بنها الله سبحانه وتعالى في الإنسان مثل غيره من المخلوقات ، فتضطره إلى ممارسة الجنس ليشبعها فيبقى النوع البشري وتستمر السلالات البشرية ، لكن الله عز وجل فرض قيودا في ممارسة هذه الغريزة وهذا ما دعمته القوانين والنظم الاجتماعية للمحافظة على عرض الفرد من المساس للاستمرار ومواصلة نشاطه دون التعرض له والقيام بأعماله في طمأنينة ، فالعمل فريضة على كل مؤمن ومؤمنة .

لكن ما شهده المجتمع الجزائري في الآونة الأخيرة ظاهرة اجتماعية خطيرة ألا وهي التحرش الجنسي بالنساء العاملات في مواقع العمل بحيث أصبح ما هو محضور أخلاقيا و دينيا لا يشكل بالضرورة حرجا،

إذ يعد التحرش الجنسي أحد أهم المسائل العالقة التي تعاني منها المرأة العاملة الجزائرية في صمت والتي يتخذ فها المتحرش طرقا وأشكالا متعددة للتحرش بها ، برغم القانون الذي يجرم هذه الظاهرة.

Résumé

Le Dieu année de la libido congénitale diffusée chez l'homme, comme les autres créatures, L'a forcé à avoir des relations sexuelles pour le sexe reste l'espèce humaine continue de souches humaines mais Dieu a imposé des restrictions à l'exercice de cet instinct, et cela est pris en charge par les lois et les systèmes sociaux de maintenir la

largeur de l'individu de préjugés à poursuivre ses activités sans exposition à lui et faire son travail dans le contentement, le travail est obligatoire pour chaque croyant.

Mais telle que vécue par la communauté algérienne dans la récente grave phénomène social, à savoir, le harcèlement sexuel des femmes travailleurs dans le lieu de travail est devenu tellement tabou qui est moralement et religieusement est pas nécessairement une critique.

Le harcèlement sexuel comme l'une des plus importantes questions en suspens rencontrées par les femmes qui travaillent dans le silence, qui prennent de multiples façons et formes de harcèlement des femmes qui travaillent avec lui en dépit de la loi, qui criminalise cette apparente.

1_ تعريف التحرش الجنسي:

هو تعدي حدود العلاقة بين الأقوى و الأضعف أو بين العاملة و رب العمل .⁽¹⁾ (محمد على قطب ، 2008)

أو قد يمارسه البعض بدافع إبعاد المرأة من منافسة الرجل بعد و لوجهن ميادين قد تكون مخصصة للرجال ، وهذا نابع عن الشعور بالظلم من جراء حصول المرأة على مناصب عمل يراها ليست حقا لها ، فالغاية من التحرش هو طرد المرأة وإزعاجها قصد إبعادها عن ميدان العمل دون الرغبة في الحصول على منفعة جنسية منها. (2)

نلاحظ إن ظاهرة التحرش الجنسي متواجدة بكثرة في المجتمعات الذكورية التي تقوم باستغلال سلطتها الذكورية للهيمنة على مكان العمل، والتي تم إنشاؤهم عليها ورجحها المجتمع من دون منافس، والتي بدورها تنظر إلى المرأة نظرة استعلائية باعتبارها مخلوقا ضعيفا ووعاء للمتعة الجنسية مستغلة بذلك دعم القيم والعادات والتقاليد الاجتماعية والأعراف.

وهذا ما يؤكده "فيزا جيرالد" Fitzgerald على أن التحرش يمثل طريقة يحافظ ويؤكد بها الرجال على سيادتهم وسيطرتهم ومن هنا فان معظم أفعال التحرش فها القليل من

الرغبة في الأمور الجنسية وفيها الكثير من الرغبة في اهانة وتحقير النساء والسخرية منهن. (3) (1997, Irene Padavic)

2_ أشكال التحرش الجنسي:

تم وصف العديد من أشكال التحرش الجنسي وجميعها تضرب مثالا للدور الذكوري المسيطر ومواقف السلبية من النساء ،وهناك العديد من أشكال التحرش الجنسي نذكر منها:

_ التحرش الجنسي الكلامي:

ويتحقق في حالة إلقاء عبارات التي تعرض همسا في أذن الأنثى بحيث لا يسمعها غيرها ، وما دامت هذه العبارات قد ألقيت في طريق عام أو مكان مطروق ، وتقع الجريمة (التحرش) على الأنثى سواء كانت بالغة أو غير ذلك ولكن في حالة صغر سنها يجب أن تكون ممن يدركن دلالة القول أو الفعل حتى القول بأن حياءها قد خدش. (4) (عزة كريم، 1999)

بالإضافة إلى همسات بطريقة خادشة للحياء مع إصدار أصوات جنسية أو السؤال عن التخيلات الجنسية و التفضيلات الجنسية كذلك إصدار تعليقات جنسية حول ملابس أو جسم أو شكل أحدهم .⁽⁵⁾ (دليل التوعية حول التحرش الجنسي بالفتيات، بدون سنة)

كما يتضمن تعليقات ، دعابات ، حركات أصوات والاقتراحات الجنسية فهو شكل من أشكال العنف ضد المرأة لا يرتبط بالعنف الجسدي بشكل خاص ولكنه يرتبط بموضوع الجنس ، ويعمل على إعادة إنتاج نفسه في أشكال سلوكية مرضية كالمزاح، النكتةالخ.(6)(عبد الصمد الديالمي ،2004)

_ التحرش غير الكلامي:

والذي يكون بواسطة تلميحات غير لفظية بواسطة الإشارات مثل النظرات، الابتسامات، تقديم صور وحركات ذات إيماءات جنسية (7). (رقية الخياري، بدون سنة) بالإضافة إلى عرض صور جنسية أو أفلام ، وكذلك تبادل الرسائل الالكترونية ، الملصقات ، الهدايا أو مواد ذات الطبيعة الجنسية.

القيام بتعابير وإيماءات بالوجه كالغمز والنظرات الفاضحة أو بواسطة اليد والجسد كإرسال القبل أو لحس الشفتين (8). (دليل التوعية حول التحرش الجنسي بالفتيات، بدون سنة)

_ التحرش الجسدى:

هو أي اتصال جسدي تتعرض له المرأة ويتم بطريقة جنسية ويتمثل في:

الملامسة الجنسية الذاتية أمام الغير مع إكراه المعتدى عليه على التعري أو استعراض بعض أعضاء الجسم خاصة الجنسية منها مع المداعبة أو الملاطفة (9). (دليل التوعية حول التحرش الجنسي بالفتيات ،بدون سنة)

كما يتمثل في الملامسة الجسدية المتعمدة أو التمايل باتجاه الشخص الأخر وشد وتمزيق ملابسها ، كذلك محاولة الإمساك بالضحية أو ضمها أو الاحتكاك بها أو تقبيلها عنوة ، ويشير إلى أن التحرش الجنسي هو عبارة عن إقرار الأنثى بأنها تعرضت من قبل الرجل إلى ملامسته لبعض أجزاء جسدها⁽¹⁰⁾.

(Domon Mitchell, Richard Hirschman, 2004)

_ التحرش المساوماتي Le harcèlement marchandage

ويكون مرتكبا من طرف الرئيس في العمل بترغيب مرؤوسه في الامتيازات في العمل وإغرائه كالترقية ، التحويل إلى مصالح أفضل ، والحفاظ على منصب العمل ، والعلاوات والمنح مقابل الحصول على رغبات جنسية.

_ التحرش بالتخويف Le harcèlement par intimidation

يكون بنفس الطلبات الجنسية السابقة ، وينعدم فيها التراضي المتبادل بين الجاني والمجني عليه مقابل المنفعة الوظيفية ، فيلجا فيها إلى تخويفه بزوال مصلحة او تفويت فرصة ان لم ينته عن امتناعه (Pralus Dupuy ,1993).

تجدر الإشارة إلى أن السلوكيات اللفظية وغير اللفظية تصبح تحرشا في ظل وجود أحد الشروط التالية كما يوضح تقربر لجنة فرص العمل المتكافئة (EEOC):

- _ عدم الترحيب بها من قبل الضحية لأن الترحيب بها يعني أننا إزاء علاقة رومانسية لا تندرج تحت فئة التحرش الجنسي
 - _ يعتبر الخضوع للتك الأفعال صراحة أو ضمنيا شرطا لاستمرار عمالة الفرد.
 - _ يسبب الأذى للمتحرش بها ويهدد استقرارها وشعورها بحسن الحال(12).

.(Baron&Byrne,1991)

3_ أسباب تكتم المرأة على ظاهرة التحرش الجنسي:

تسكت المرأة في أغلب الحالات عند تعرضها للتحرش ولا تجرؤ على البوح به لعائلتها وزوجها وحتى محيطها العملي ويرجع ذلك لعدة أسباب نذكر منها:

تمسكها بمنصها نتيجة ظروف مادية واجتماعية تضطرها لعدم فقدان وظيفها. الخوف من تلطيخ سمعها وسمعة عائلها بالإفصاح عن تعرضها للتحرش الجنسي. عدم وجود الأدلة الكافية لإدانة المتحرش.

ويشير في هذا السياق "الدكتور رشاد على عبد العزيز موسى" أن سكوت المرأة عن هذه الظاهرة راجع إلى أنه يجب على المرأة أن تكون خاضعة للرجل وبالتالي هي الأضعف ومن ثم علها أن تخضع وترضخ حتى تكون صالحة ومثالية ، وإذا تعرضت للتحرش الجنسي فإنها ترغب في التستر على هذه الواقعة لأنها لو صرحت بما وقع علها من اعتداء على حربتها وكرامتها ، فسوف يحملها المجتمع مسؤولية هذا .

كما أن المرأة تتعرض دوما للنبذ والقهر الاجتماعي، وعليه لا تستطيع أن تبوح أو تواجه ما تتعرض له من تحرشات جنسية من منطلق إحساسها بأنها كائن ضعيف لا تقدر على المقاومة والتصدي لما يحدث لها (13)

(رشاد على عبد العزيز موسى ،2009).

وإلى جانب الأسباب التي ذكرت آنفا ضعف القانون الذي يحمي المرأة من التحرش في البلدان العربية ، فالعقوبة المقدرة لهذا الفعل في بعض البلدان العربية ضعيفة وغير مؤثرة ، وإذا لم تتمكن من إثبات الواقعة فالضرر النفسي والاجتماعي والمعنوي الذي ستعانيه قد يعادل الضرر الناشئ عن التحرش ان لم يزد عليه ، وبالتالي تجد نفسها في وضع تفضل فيه السكوت وتلوذ بمعاناتها وبألمها وبالصدمة النفسية التي عانتها ، والتي ربما تنعكس على حياتها مستقبلا و حتى على علاقتها بزوجها أو على حياتها المهنية أو الاجتماعية أو حتى على طربقة تربية أطفالها.

وربما يمتد هذا الأثر لبعض النساء المتحرشات جنسيا رغم ثقافتهن ووصولهن إلى مستوى مهني عالي إلى ترفض رفضا مطلقا أن تعمل بناتهن في مكان فيه رجال لأنهن تعرضن وهن صغار أو في صدر الشباب لاعتداء من هذا النوع ، ولم يستطعن الدفاع عن أنفسهن .

ومن ثم سيكون لهذا أثاره السلبية على من تعرضن للتحرش الجنسي ، وإلى جانب هذا يفصل المناخ الاجتماعي العام أن لا تلجا المرأة إلى القضاء وإلا يتم عرض هذه الأمور بشكل صريح بحيث يعتبر أن مجرد شهادتها أمام القضاء والإدلاء بما حدث هو في حد ذاته نوع من الإيذاء المضاعف (14)(رشاد على عبد العزبز موسى، 2009).

4_ الإجراءات المتخذة للحد من التحرش الجنسى:

_ المواجهة القانونية للتحرش:

التحرش الجنسي هو جريمة يعاقب عليها القانون طبقا للمادة 341 مكرر في قانون العقوبات الجزائري ، لم يكن هذا الفعل مجرما في القانون الجزائري إلى غاية تعديل قانون العقوبات بموجب القانون رقم 04- 15 المؤرخ في 10نوفمبر 2004 ، وقد جاء تجريمه كرد فعل لنمو التحرش الجنسي في مواقع العمل واستجابة لطلب الجمعيات النسائية.

حصر المشرع الجزائري فعل التحرش في أربعة طرق والتي يلجا الجاني إلى استعمالها وهي .

إصدار الأوامر ، التهديد ، الإكراه ، ممارسة ضغوط وذلك قصد إجبار الضحية على الاستجابة لرغباته الجنسية (15)(احسن بوسقيعة ،2013).

نخلص إلى القول أن هذه المواجهة القانونية للتحرش الجنسي تضمن للمرأة العاملة الحماية من الاعتداءات الجنسية من خلال تجريم التحرش الجنسي باعتباره فعل مخل للحياء، ومحاولة الحد من هذه الظاهرة التي تعد عقبة في مسيرة المرأة المهنية.

_ المواجهة الشخصية للتحرش:

إن الرد السريع والحاسم من شأنه أن يوقف المتحرشين عن التمادي في وقائع التحرش الجنسى ، بحيث يصبحن مستعدات للرد في اي وقت

وذلك بإخبار المتحرش بفعله بطريقة محددة وصوت مرتفع وواضح مع إيضاح سلوكه المرفوض.

تطلب من المتحرش بصيغة الأمر التوقف عن هذا السلوك المرفوض بصوت مرتفع وصريح، كما لا تبدى أى أعذار لسبب رفضها لسلوك المتحرش.

الإبلاغ عن واقعة التحرش فبالنسبة للعاملات في الحكومة والقطاع العام إذا كان المتحرش هو رئيس أو مدير الضحية، يجب التقدم بالبلاغ مباشرة إلى النيابة الإدارية وعدم اللجوء إلى المصلحة القانونية بمكان العمل لأنها ربما يكون هناك تحيز.

أما في حالة العاملات وموظفات في المصانع والشركات الخاصة ، فيجب أن تتقدم بالبلاغ مباشرة إلى النيابة العامة.

ففي كل الأحوال السابقة يجب أن تحتفظ الضحية بهدوء أعصابها وأن لا تتهور وتفقد أعصابها ، فتفقد تعاطف ومساندة الآخرين ، لذا يجب أن تتبع مايلي :

<u>استشارة محامي:</u>

اللجوء هنا إلى محامي سبق له أن تناول الدفاع في قضايا التحرش الجنسي لأنه يمتلك خبرة واسعة في هذا المجال، مع إعطائه قدر المستطاع من الأدلة.

_ سرعة الإبلاغ:

لابد من الإبلاغ عن الحادثة داخل العمل ، فيجب إلا تغادر مكان عملها قبل الإبلاغ عن حادثة التحرش الجنسي لان ذلك يعطها مصداقية أكثر لأن المشكلة تزداد تعقيدا إذا كان المتحرش هو مديرها بالعمل وبالتالي ستكون نتائج التحقيق ظالمة ومجحفة ، وقد يترتب علها نتائج سلبية خطيرة كالفصل من العمل أو إنقاص الحوافز ، إذ لابد هنا من توفر دليل لدى الضحية مثل وجود شهود أو شهادة الشهود (16)(هشام عبد الحميد فرج، 2011).

5- توصیات:

_ ضرورة تسليط الضوء لظاهرة التحرش الجنسي بإقامة حملات وبرامج توعوية ونشر ثقافة التعامل مع التحرش الجنسي في الأوساط الاجتماعية والتربوية.

_ ضرورة إلقاء الضوء على معانات المرأة الجزائرية وذلك بجلب انتباه واهتمام المنظمات والمؤسسات وكذا الجمعيات النسائية المهتمة بقضايا المرأة.

_ ضرورة تكثيف الحصص والبرامج التلفزيونية حول الظاهرة التحرش الجنسي نظرا لدورها الفعال بما تملكه من مؤثرات جاذبية والتي تجعل المستقبل للرسالة الإعلامية مشدودا إلها وواقعا تحت تأثيرها.

_ تتعرض بعض النساء العاملات، وبشكل خاص في القطاع الخاص منذ بدء عمل المرأة في تلك المؤسسات الخاصة إلى أشكال عديدة من التحرش الجنسي، وهنا من الضروري تكثيف البحوث في هذا الصدد.

_ ضرورة تكوين قاعدة بيانات حول الظاهرة من حيث حدوثها وخصالها سواء كانوا معتدين أو ضحايا ، وأسبابها وأثارها السلبية على الضحايا وأساليب مواجهته ، فمن شأن تلك البيانات في حال توفرها أن تمكن المرأة العاملة من التنبؤ بالمتحرش وتتجنب التفاعل معه ، أما بالنسبة للمتحرش فعند تزويده بتلك المعلومات والتي تسمح له بمعرفة دوافعه الأساسية للإقدام على فعل التحرش الجنسي ، ومن ثم التحكم فها إن أراد أو استشارة طبيب نفساني.

_ ضرورة احترام كرامة المرأة العاملة وتقدير جهودها بلا من تحرش بها.

قائمة المراجع:

1_ محمد على قطب ، التحرش الجنسي أبعاد الظاهرة ، آليات المواجهة دراسة مقارنة بين القوانين الوضعية والشريعة الإسلامية ، ايتراك للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة ، 2008، ص62.

2_ عبد الرحمن محمد العيسوي ، سبل مكافحة الجريمة، دار الفكر الجامعي، 2006، ص 208.

3_Irene padavic, James D, Orcutt, **Perception of sexual Harassment in the Florida Legal system**: A comparison of Dominance and spillover Explanation, Gender and society, vol11 N°5, oct, 1997, p683.

4_ عزة كريم ، دور ضحايا الجريمة في وقوعها ، مؤتمر البحوث الاجتماعية ...المهام ـ المجالات ـ التحديات ،المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية ، القاهرة، 1999، ص 546.

5_ دليل التوعية حول التحرش الجنسي بالفتيات المراهقات للعاملين والاجتماعيين والتربوبين ، لبنان ، بدون سنة ، ص4.

6_ عبد الصمد الديالي ، الجنسانية في المجتمع العربي المصري، المستقبل العربي، العدد 299، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، يناير ، 2004، ص139.

7_ رقية الخياري ، التحرش الجنسي في المغرب ، دراسة سوسيولوجية وقانونية ، دار الفتك ، المغرب، بدون سنة ، ص32.

8_ دليل التوعية حول التحرش الجنسي بالفتيات المراهقات للعاملين الاجتماعيين والتربويين ، المرجع السابق الذكر، ص 5.

9_ دليل التوعية حول التحرش الجنسي بالفتيات المراهقات للعاملين الاجتماعيين والتربويين، المرجع السابق الذكر، ص5.

10_Domon Mitchell ,Richard Hirschman, **A Laboratory Analogue for study Peer sexual Harassmen**t, psychology women quarterly ,vol 28,2004,p195.

11_Pralus Dupuy, **Le Harcèlement sexuel**, commentaire de l'article 222-23 du nouveau code pénal et de loi 92-1179 du 02 novembre 1992 relative a l'abus d'autorité en matière sexuelle dans les relations de travail et modifiant le code du matériel et le code de procédure pénale ,1993,p53.

12_ طريف شوقي محمد فرج ، التحرش الجنسي بالمرأة العاملة ،بحث منشور بمجلة كلية الاداب جامعة بني سويف ، العدد السابع – اكتوبر ،2004، ص9 نقلا عن:

Baron, R, A & Byrne, Social Psychology (6thed), Boston, 1991; Allyn & Bacon.

13_رشاد على عبد العزيز موسى ، تساؤلات حول التحرش الجنسي والاغتصاب الجنسي والعطر الجاذبية الجنسية، مطبعة أبناء وهبة حسان ، ط1، القاهرة، 2009، ص 52.

14_ رشاد على عبد العزيز موسى ، تساؤلات حول التحرش الجنسي والاغتصاب الجنسى والعطر الجاذبية الجنسية ، المرجع السابق الذكر ، ص54.

15_ احسن بوسقيعة، الوجيزفي القانون الجزائي الخاص ، دار هومة، الجزء الأول، ط15، الجزائر ، 2013، ص ص 159-160.

16_ هشام عبد الحميد فرج، التحرش الجنسي وجر ائم العرض ،دار الوثائق، ط1،القاهرة ،2011، ص ص ص 65-66.